الواجب في التثنية ان يكون احد الفردين مثل الاخر في اللفظ كما في الزيدين وزيدٍ ان مذهب الجمهور انه لا يكفي ذلك بل لا بد من المماثلة في المعنى حتى لا يكون الزيدان مثنى حقيقة الا اذا اول زيد بالمسمى بهذا اللفظ فتماثلا في المعنى فعلى هذين المذهبين لا يكون ما فيه التغليب مثنى حقيقة اللهم الا ان يكون التثنية في نحو القمرين بعد ان اول كل منهما بالمسمى بالقمر ولو مجازا كما في الشمس قال في المطول وينبغي ان يغلب الاخف الا ان يكون احد اللفظين مذكرا فانه يغلب على المؤنث كالقمرين انتهى وقد يقال يرد قوله في الحديث باحد العمرين يعني عمر وعمرو فان عمرا اخف من عمرو لم يغلبه وجوابه لنكتة وهي الاشارة الى تعلق ارادته بعمر وقد حققها الله تعالى وينبغي ان يغلب المفرد على المركب كالعمرين لابي بكر وعمر وكتب ايضا ما نصه قال في المطول وجميع باب التغليب من المجاز قال في شرحه للمفتاح واما بيان مجازية التغليب والعلاقة فيه وانه من اي نوعه فلم اجد احدا حام حوله وها هنا اشكال وهو ان التغليب مطلقا من باب المجاز كما صرح به ولا يخفى ان فيه جمعا بين الحقيقة والمجاز لا يقال الكل معنى مجازي اذ اللفظ لم يوضع له لانا نقول فيلزم ان لا يوجد الجمع اصلا لجريان هذه العلة في كل جمع والجواب بما اشار اليه الفاضل المحشي في حاشية الكشاف وهو ان الجمع الممتنع انما يلزم اذا كان كل منهما مرادا باللفظ وها هنا اريد به معنى واحد تركب من المعنى الحقيقي والمجازي ولم يستعمل اللفظ في واحد منهما بل في المجموع مجازا ولا يلزم جريان ذلك في جميع المعاني الحقيقية والمجازية لجواز ان لا يكون هناك ارتباط يجعلهما معنى واحدا عرفا يقصد اليه بارادة واحدة في استعمالات الالفاظ قوله والصيغة دون المادة فان مادة الصوت في المذكر والانثى كما تقدم انفا قوله وفي مثل الصوات الخ في نسخة المادة وجوهر الكلمة قوله

2

التغليب

في الاستقبال ليس ظرفا للتعليق لانه في الحال بل الحصول لمضمون المعلق عليه وهو الشرط ويلزمه استقبال المعلق الذي هو حصول مضمون الجزا لان الحصول المعلق لحصول امر في المستقبل يلزم ان يكون مستقبلا هكذا قرره شيخنا ع س قوله متعلق بغيره لانه بمعنى حصول والحصول زمانه الا استقبال لو صح التعليق للفظ غير وان كان جامدا لان معناه الحدث ويظهر انه لو فسرا لامر والغير بالمضمون لا الحصول قوله على معنى انه الخ فيه اشارة الى ان الترتيب هنا جعلي اعم من ان يكون عقليا قوله ولا يجوزان يتعلق بتعليق توقف فيه باب التعليق وان لم يكن مستقبلا بحسب اللفظ الا انه مستقبل من حيث متعلقه اعني المعلق والمعلق عليه فالمانع ان يجوز التعليق به للعمل باعتبار استقباله من حيث متعلقه ع س قوله فيمتنع الخ فيه ان هذا لا يقتضي الفعلية بل انما يدل على الحدوث ومنه الاسمية التي خبرها فعل نحو زيد ينطلق لم كما بعد لا انه لا يتجدد في فليتامل فاجاب الاستاد بان الاسمية من حيث هي اسمية لا تدل على الحدوث ولا التجدد قوله ثبوته المفيد له الاسمية قوله ومضيه المفيد له الماضوية قوله ويمتنع الخ للقائل ان يقول ان اريد بتعليق الجزا على الشرط وقوعه بعد وقوعه فلا نسلم ان معنى التعليق ذلك وان اريد به وقوعه لاجل وقوعه فلا نسلم الامتناع وما المانع ان يكون الحصول الان لاجل ما سيحصل ع س قوله حصول الحاصل فيهما مضى او الان ولعل قوله الثابت كذلك حرره قوله ولا تخالف ذلك لفظا الا لنكتة الخ اي كون الجملة الشرطية والجزائية جملة فعلية استقبالية لا يقال يرد عليه قولنا لات وقد يستعمل ان في غير الاستقبال الخ فانه اذ اجاز استعمالها قياسا في غير الاستقبال لم يصح الحكم بعدم جواز ذلك الا لنكتة وتعليله بامتناع مخالفة الظاهر فانه على هذا التقدير قد جازت المخالفة ولم تمتنع وان جعل المراد لا تجوز المخالفة غالبا وتمتنع

Copyright © King Saud University